

الالتفات في الحديث النبوي الشريف

أ. حمزة مسعود الطوير*

تقديم

يُعد الالتفات فناً بلاغياً رفيعاً تكمن قيمته الجمالية فيما يحدثه من أثر في نفس السامع، إذ عبر عنه صاحب شرح التلخيص بقوله: (إنَّ الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب كان أحسن تطرية لنشاط السامع، ووجد الكلام عنده من القبول أرفع منزلة وكان أكثر إيقاظاً لسامعه)⁽¹⁾. وإلى هذا ذهب السيوطي أيضاً بقوله: (وله - أي الالتفات - فوائد منها تطرية الكلام، وصيانة السمع عن الضجر والملال؛ لما جبلت عليه النفوس من حب التنقلات والسامة من الاستمرار على منوال واحد)⁽²⁾.

هذا، وبالإضافة إلى إيقاظ السامع وصون الفكر عن الشرود والغفلة، فإنَّ الأسلوب الالتفات فوائد بلاغية أخرى تتنوع بتنوعه، وهذا ما سنحاول إلقاء الضوء عليه من خلال هذه الدراسة بغية الوقوف على بعض أنواع الالتفات في الأحاديث النبوية التي لم تأخذ حقها من الدراسات اللغوية والأدبية التي تبرز مميزات، وخصائص أساليبها، ومواطن الجمال فيها. وإتماماً للفائدة لا بد لنا في بداية هذه الدراسة من الوقوف على معنى الالتفات وبيان أنواعه؛ حتى يكون القارئ الكريم ملماً بجوانب هذا الموضوع.

* جامعة الجبل الغربي

(1) شرح التلخيص، لمحمد البابرتي ت 786هـ، تحقيق: محمد صوفية، المنشأة العامة للنشر، طرابلس، ط1، 1983م، ص260.

(2) الإتيان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي ت 911 هـ، المكتبة العصرية، بيروت، 253/3.

معنى الالتفات

الالتفات لغة الانصراف إلى الشيء، إذ جاء في اللسان: تلفت إلى الشيء والتفت إليه صرف وجهه إليه، ومنه قوله تعالى: (وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ مِّمَّضُوا حَيْثُ تُؤْمَرُونَ) [الحجر: 65]. ولفته يلفته لفتاً: أي صرفه⁽³⁾ قال تعالى: ﴿أَجَعْتَنَا لَتْلَفَتَنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [يونس: 78].

الالتفات في اصطلاح البلاغيين عرفه قدامة بن جعفر بقوله: « هو أن يكون الشاعر آخذاً في معنى، فكأنه يعترضه إما شك فيه أو ظن بأن راداً يرد عليه قوله، أو سائلاً يسأله عن سببه فيعود راجعاً إلى ما قدمه، فإما أن يذكر سببه، أو يحل الشك فيه »⁽⁴⁾. ومثاله قول الشاعر:

فلا صرمة يبدو وفي اليأس راحة ولا وصله يبدو لنا فنكارمه

فالشاعر حين قال: «فلا صرمة يبدو» قد التفت إلى المعنى فقدر معارضاً يقول له: وما تصنع بصرمه؟ فقال: لأنّ « في اليأس راحة». لكن جمهور البلاغيين يرون أن الالتفات هو الانصراف في الكلام عن أسلوب إلى آخر، أو العدول عن أسلوب كلامي إلى آخر مخالف له، وإلى هذا ذهب ابن المعتز حين قال: الالتفات هو انصراف المتكلم عن الإخبار إلى المخاطبة كقول الشاعر:

متى كان الخيام بذى طُلُوح؟ سُقِيَتِ الْعَيْثُ أَيْتَهَا الْخِيَامُ⁽⁵⁾.

حيث انصرف الشاعر عن الإخبار بمكان الخيام إلى مخاطبة تلك الخيام. وترى انصراف المتكلم عن الخطاب إلى الإخبار في قول عنتره:

ولقد نزلت، فلا تظني غيره مني، بمنزلة المحب المكرم

⁽³⁾ لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، دار صادر، بيروت، مادة (ل ف ت)، 86/2.

⁽⁴⁾ نقد الشعر، قدامة بن جعفر، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ص 150-151.

⁽⁵⁾ ديوان جرير، شرح ابن حبيب، تحقيق: نعمان طه، القاهرة، 1969م، ص 278.

كيف المزار وقد تربع أهلها بعنيزتين وأهلنا بالغيلم⁽⁶⁾

لقد انصرف عنثرة في البيت الثاني إلى الإخبار عن الديار وبعدها عن بعضها بعد أن كان يخاطب محبوبته ليعلمها بمنزلتها منه في البيت الأول. ثم إن انصرف المتكلم عن الإخبار إلى التكلم، يتجسد في قول المتنبي:

لولا مفارقة الأحباب ما وَجَدْتُ لها المنايا إلى أرواحنا سُبلا

بما بجفنيك من سحر صلي دنفاً يهوى الحياة وأما إن صَدَدَتْ فلا⁽⁷⁾.

وقال المبرد والعرب تترك مخاطبة الغائب إلى مخاطبة الشاهد، ومخاطبة الشاهد إلى مخاطبة الغائب⁽⁸⁾. فهذه التقلبات من أسلوب إلى آخر في الكلام هي ما اصطلح عليه البلاغيون بالالتفات، قال السيوطي: الالتفات هو نقل الكلام من أسلوب إلى آخر، أعني من التكلم أو الخطاب أو الغيبة إلى آخر منها بعد التعبير بالأول⁽⁹⁾.

وبعد أن عرف السيوطي الالتفات بهذا التعريف الذي لم يخرج فيه عن دائرة الضمائر نجده قد وضع له شروطاً منها:

1. أن يكون الضمير في المنتقل إليه عائداً في الأمر نفسه إلى المنتقل عنه كقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا جَبْتُمْ شَيْئًا إِذَا﴾ [مريم: 88-89]. فالضمير في المنتقل إليه المشركين وهو المخاطب يعود على المنتقل عنه في ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾، وهم «المشركون».

⁽⁶⁾ شرح المعلقات العشر للزوزني، تحقيق: عبد الرحمن البرقوقي، المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية (د.ت)، ص 120-121.

⁽⁷⁾ ديوان أبي الطيب المتنبي، شرحه وكتب هوامشه مصطفى سبيتس، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1986م، الجزء الأول، ص 56.

⁽⁸⁾ الكامل في اللغة والأدب، أبو العباس المبرد ت 285هـ، تحقيق: محمد أبو الفضل.

⁽⁹⁾ الإتيان في علوم القرآن، 253/3.

2. أن يكون في جملتين كما في قوله تعالى: (وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَرَبُّنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ وَحِفْظًا [فصلت: 12]). فالسياق القرآني انتقل من الغيبة إلى الخطاب في جملتين منفصلتين⁽¹⁰⁾.

أنواع الالتفات

قسم العلماء الالتفات إلى أنواع عديدة، فذكروا الالتفات الضميري، والالتفات العددي، والالتفات الإخباري، والالتفات المسمى بالاعتراض، والالتفات من الإجمال إلى التفصيل، والالتفات من معرفة إلى أخرى، والالتفات من صيغة إلى أخرى، كما ذكروا نوعاً آخر يكون في غير المفردات وهو التفتات الجمل. لقد قال السكاكي في الالتفات الضميري: (إن كلاً من أسلوب المتكلم والخطاب والغيبة سواء أسبق ذكر واحد منها أولم يسبق ينقل إلى الآخر، ويحصل من ذلك ستة أقسام بالضرورة؛ لانحصار الانتقال في كل من الثلاثة إلى أخويه، وضرب الثلاثة في الاثنين ستة⁽¹¹⁾). فأول هذه الأنواع الستة:

1. الالتفات من الغيبة إلى الخطاب ومثاله قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ يَتَمَطَّى أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ ثُمَّ أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ﴾ [القيامة: 33-35]. فبعد أن تحدث القرآن بأسلوب الغائب مبيناً حال هذا المتكبر الذي عاد إلى أهله يتبخر في صلف وتيه، مكذباً بالدعوة انتقل مباشرة إلى مخاطبته وتقريعه بالترهيب لعله يعود عن غيه وضلاله.

2. الالتفات من الخطاب إلى الغيبة كقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضْغَفُونَ﴾ [الروم: 39]. كان ظاهر السياق الكريم يقتضي أن يقال فأنتم المضعفون توافقا مع أسلوب الخطاب في قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُم﴾ لكنه انتقل إلى الغيبة فأشار للمزكين باسم الإشارة

⁽¹⁰⁾ المصدر نفسه، 3/357.

⁽¹¹⁾ مفتاح العلوم، يوسف بن أبي بكر السكاكي ت 626هـ، تحقيق: أكرم عثمان، دار الرسالة، ط1، 1982م، ص 106.

المستعمل للبعيد تنويها لبعده منزلتهم في الجنة عن الذين لا يزكون، وجلي ما في هذا الأسلوب البديع من التحريض على أداء الزكاة، والترغيب في إخراجها من خلال الثناء على مخرجيها.

3. الالتفات من المتكلم إلى الغيبة: كقوله تعالى: (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا) [الأحزاب: 72-73] فالالتفات من المتكلم في إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ إِلَى الْغَيْبَةِ فِي الْيُعَذِّبَ اللَّهُ.. ويتوب الله قد أفاد تهويل الخطب وتربية المهابة⁽¹²⁾.

4. الالتفات من الغيبة إلى المتكلم كقوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَّمَاءٍ أَمْرَهَا وَرَزَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا﴾ [فصلت: 12]. فبعد أن تحدث القرآن بأسلوب الغائب مبيناً أن الله تعالى أوحى وقدر في كل سماء ما يكون فيها من أمر، عدل إلى الإخبار بأسلوب المتكلم مستعملاً نون العظمة في قوله تعالى ﴿وَرَزَيْنَا﴾.

5. الالتفات من الخطاب إلى التكلم: ﴿فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِنَغْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا﴾ [طه: 72-73] تحدث القرآن في هذه الآية على لسان السحرة بعد أن آمنوا وصدقوا بنبوّة موسى عليه السلام حيث أعلنوا إيمانهم أمام فرعون وملئه فعدلوا عن مخاطبة فرعون إلى التكلم بذلك.

6. الالتفات من التكلم إلى الخطاب ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [يس: 22]، قد جاء القول بأسلوب المتكلم في وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي (ثم التفت إلى أسلوب الخطاب فقال: (وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ في حين أن السياق يقتضي أن يقال: (وإليه رجوعي أو أرجع).

(12) من أساليب التعبير القرآني، د. طالب الزوبعي، دار النهضة العربية، ط1، 1996م، ص114.

وهذا التقسيم هو فقط بحسب تنوع الضمائر المستعملة في سياق الكلام وقد جمع الشاعر بين ثلاثة أنواع من الالتفات الضميري في قوله:

تطاول ليلك بالإثمد و نام الخلي ولم ترقد

وبات وباتت له ليلة كليلة ذي العائر الأرمد

وذلك من نأ جاءني وخبرته عن أبي الأسود⁽¹³⁾.

فخاطب بقوله تطاول ليلك، ثم عدل عنه إلى الإخبار بقوله: ونام الخلي، ثم عاد إلى الخطاب في قوله ولم ترقد وفي البيت الثاني انصرف عن الخطاب إلى الإخبار بقوله: وبات وباتت له ليلة، ثم عدل عن الإخبار في البيت الثالث إلى التكلم في قوله: جاءني وخبرته.

وهناك أنواع أخرى ذكرها البلاغيون منها: الالتفات العددي وهو الانتقال من خطاب المفرد إلى المثنى، ومن خطاب المفرد إلى الجمع، ومن خطاب المثنى إلى المفرد والمثنى إلى الجمع، وخطاب الجمع إلى المفرد، والجمع إلى المثنى، فمن الانتقال من خطاب المفرد إلى خطاب المثنى قوله تعالى: ﴿أَجْنُتْنَا لَتَلْفِتَنَّا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا وَتَكُونَ لَكُمَا الْكِبْرِيَاءُ فِي الْأَرْضِ وَمَا نَحْنُ لَكُمَا بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: 78] فالخطاب في أول الآية موجه إلى موسى عليه السلام ﴿أَجْنُتْنَا لَتَلْفِتَنَّا﴾ باعتباره هو صاحب الرسالة السماوية والأصل المنزل عليه، ثم انتقل القرآن الكريم من الأفراد إلى التثنية فقال: ﴿وَتَكُونَ لَكُمَا الْكِبْرِيَاءُ﴾ لموسى وهارون عليهما السلام؛ ليشير إلى استجابة الله لدعوة موسى ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزيراً مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي﴾ [طه: 29-30].

والانتقال من المفرد إلى الجمع يمثل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [الطلاق: 1] فالخطاب بصفة المفرد للرسول ﷺ ومنه إلى الجمع؛ لأن الحكم ليس خاصاً بالنبى بل هو عام لجميع أمته. والانتقال من خطاب المثنى إلى المفرد، يمثل قوله تعالى: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَى﴾

(13) الأبيات تنسب لامرئ القيس بن عابس، ونسبها البابرتي لامرئ القيس بن حجر، انظر شرح التلخيص، ص 255.

[طه: 49] فالسياق يقتضي أن يقول فمن ربكما يا موسى وهارون لكنه عدل عن خطاب المثنى إلى الأفراد ﴿يَا مُوسَى﴾؛ لأنه هو صاحب المعجزة المؤيدة للدعوة إلى التوحيد ولذلك جرت المناظرة بينه وبين فرعون، ومن أمثلة الانتقال من المثنى إلى الجمع قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: 19] انتقل القرآن من الخطاب بصيغة المثنى إلى صيغة الجمع اقتتلوا حملا على المعنى دون اللفظ⁽¹⁴⁾. وجلي ما في هذا التعبير القرآني من إحياء بأن أفراد الطائفتين تربطهم رابطة الإيمان وتجمعهم أخوة الدين. أما الانتقال من صيغة الجمع إلى الأفراد فمثاله قوله تعالى: ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً [الحج: 5]. فالسياق يقتضي أن يقال: ثم نخرجكم أطفالا، لاسيما أنه أعقب ذلك بقوله تعالى: ثُمَّ لَتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ لكنه عدل عن ذلك لما يقتضيه المقام من تصغير لشأن الإنسان، وتحقير لأمره. ومن الجمع إلى التثنية قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ﴾ [الحجرات: 10].

وهناك نوع آخر من أنواع الالتفات يكون في القرينة الإعرابية⁽¹⁵⁾ كقوله تعالى: وَالْمُؤْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ [البقرة: 117]. إذ يرى الزمخشري أن الانتقال من الرفع في وَالْمُؤْفُونَ إلى النصب في ﴿وَالصَّابِرِينَ﴾ لإظهار فضل الصبر في المواطن التي تستدعي ذلك⁽¹⁶⁾.

إن أنواع الالتفات عديدة ولن نستطيع أن نأتي عليها جميعها في هذه الصفحات وسنكتفي بأمثلة لبعضها في الأحاديث النبوية التي تبين ما لهذا الأسلوب من أثر في بلاغة القول وما فيه من دلالات دقيقة على المعنى المراد.

الالتفات في الحديث النبوي الشريف

الالتفات الضميري

(14) الكشاف عن حقائق التنزيل، أبو القاسم الزمخشري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، 563/3.

(15) ذكر الزركشي هذا الالتفات في كتابه البرهان في علوم القرآن، 325/3.

(16) الكشاف، 331/1.

ويتجلى هذا النوع من الالتفات في أساليب مختلفة نبينها في الآتي:

الالتفات من الغيبة إلى الخطاب

ومن أمثلته ما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: « تتكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك » (17). أثر النبي ﷺ أن يبين بأسلوب الغائب الدوافع التي تطلب لأجلها الزوجة، ليومئ في لطف إلى أن هذه الدوافع أو المعايير تختلف من امرأة لأخرى، وقلما تتوافر جميعها في امرأة واحدة، مثلما أن الرجال يختلفون في إثارة بعض هذه المعايير على بعض عند اختيار الزوجة، وذكر هذه المعايير واختلاف الناس في أفضليتها يناسبه الحديث عنه بأسلوب الغيبة؛ لأنه يعود إلى طبائع الناس المختلفة وأهوائهم.

الالتفات من الخطاب إلى الغيبة

ومنه ما حدث به ابن عمر رضي الله عنهما - من أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ ما يلبس المحرم من الثياب فقال : (لا تلبسوا القمص ولا العمام ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد النعلين، فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين، ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه الزعفران ولا الورس) (18). فقد سئل النبي ﷺ عما يلبس المحرم فأجاب بقوله: « لا تلبسوا لإفادة أن المنهي عن لبسه منحصر بخلاف غير المنهي عنه فهو غير منحصر إضافة إلى إشعار كل من يريد الحج أو الاعتماد أنه معني بذلك، وهذا ما جعل النبي ﷺ يلتفت من خطاب الحاضرين (لا تلبسوا » إلى أسلوب الغائب « إلا أحد لا يجد النعلين فليلبس ... ؛ لأن الحكم عام في كل إحرام سواء أكان للحج أم للعمرة، وهو لكل محرم من أمة محمد ﷺ، وليس خاصاً بالسائل.

ومن الالتفات من الخطاب إلى الغيبة أيضاً ما أخرجه البخاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله له أنه قال: (إذا مات أحدكم فإنه يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي،

(17) سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد ت 275 هـ، دار الحديث، القاهرة، 597/1.

(18) صحيح مسلم بن الحجاج القشيري، المطبعة المصرية، القاهرة، باب ما يباح وما لا يباح لبسه للمحرم، 72/8.

فإن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار⁽¹⁹⁾ فقد عدل عن مخاطبة أصحابه (إذا مات أحدكم إلى أسلوب الغيبة) فإنه يعرض عليه ؛ لأن المقام يناسبه الكلام بأسلوب الغيبة، فالميت في حكم الغائب، ومصيره وما يؤول إليه من المغيبات التي لا يعلمها إلا الله، والقبر بالنسبة للميت إما روضة من رياض الجنة، وإما حفرة من حفر النار، فمن كان من أهل السعادة بقي في قبره منعماً يعرض عليه مكانه في الجنة، ويستعجل قيام الساعة لأجل ذلك ومن كتب عليه الشقاء تعرض لفتنة القبر وعذابه، ويعرض عليه مكانه من النار، وهو لا يتمنى قيام الساعة، والسعادة أو الشقاء أمر لا يعلمه أحد من الناس، لذا اقتضى المقام التحدث عنه بأسلوب الغائب.

ومثال الالتفات من الخطاب إلى الغيبة أيضاً ما أخرجه البخاري في صحيحه حيث قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة عن عبد الله قال: قال أناس الرسول الله ﷺ (يا رسول الله: أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال: أما من أحسن منكم في الإسلام فلا يؤاخذ بها، ومن أساء أخذ بعمله في الجاهلية والإسلام)⁽²⁰⁾.

كان سياق الحديث يقتضي أن يقول النبي ﷺ إن أحسنتم في الإسلام فلا تؤاخذوا، وإن أسأتم أخذكم الله، لكنه عدل في حديثه عن الخطاب إلى الغيبة ومن الجمع إلى المفرد ليبين أن الناس تجاه هذا الدين قسمان: محسن تجاوز الله عما سلف منه وغفر له ذنوبه، ومسيء مستمر في الغواية مؤاخذ بذنوبه، ولا يخفى ما في هذا الالتفات من ترغيب في الإحسان في قوله: «من أحسن في الإسلام فلا يؤاخذ بها ، وما فيه من ترهيب لمن لا يستقيم عمله، ويقلع عما كان يصنع في الجاهلية.

⁽¹⁹⁾ صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل، دار الفكر، بيروت، 2/216.

⁽²⁰⁾ صحيح مسلم، 2/136.

الالتفات من الخطاب إلى الغيبة ومنه إلى الخطاب

مثل قوله لأبي ذر الغفاري حينما غير رجلاً بأمه: (يا أبا ذر أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم)⁽²¹⁾، وهو استفهام إنكاري، من الرسول ﷺ إذ يكر من أبي ذر ذلك السلوك.

خاطب النبي أبا ذر بالخطاب المباشر (أعيرته)، ثم انصرف عنه إلى خطاب الجماعة ليقرر مبدأ الأخوة الإيمانية، فلا أثر للطبقية على هذه الأخوة فالناس وإن كان منهم الأرقاء والعبيد إلا أنهم في نظر الدين إخوة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: 10] ثم يعدل إلى التحدث عن الغائب ليقرر مبدأ التكافل الاجتماعي ويحدد واجبات الرعاية الاجتماعية في (فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس) فيتحصل من هذا الالتفات أغراض بلاغية.

أولها: أن النبي ﷺ يبين أنه ليس كل الصحابة كان لهم رقيق، فمنهم من لم يمتلك رقيقاً مطلقاً، ومنهم من أعتق رقيقه بعد أن أنعم الله عليه بالإسلام، وفي هذا إيماء إلى نبذ الإسلام للرق. وتضييق مداخله.

والثاني: معرفة النبي ﷺ الأحوال أصحابه، حتى الذين كانوا يمتلكون الرقيق لم يكونوا على مرتبة واحدة من رغد العيش، فقد كانت تختلف مستوياتهم المعيشية، ولذلك أثر النبي الخطاب بصيغة المفرد الغائب؛ ليكون الكلام موجهاً لكل سامع بحسب حالته وإمكاناته المعيشية (فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس).

والثالث: يُعد هذا الالتفات بمثابة التكليف الشخصي، والتحديد الرسمي للواجبات الاجتماعية، فمن كان يمتلك رقيقاً لابد أن يعرف حقوق هذا الرقيق بمفرده، وأن يؤدي هذه الحقوق على وجهها (فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس) . وعلاوة على ذلك فإن في الحديث التفات من الأفراد

(21) صحيح البخاري، 15/1.

إلى الجماعة ومنها إلى المفرد، ومنه إلى الجمع أعيرته، إخوانكم فليطعمه، ولا تكلفوهم. فهذه الالتفاتات التي تعرب عن فصاحته وإصابته للمعنى الجليل باللفظ الدقيق تومى إلى أن الفرد هو الأصل في الجماعة الإسلامية، وهو عضو فيها مهما تواضعت طبقته الاجتماعية، ولذا قال (إخوانكم) قاصداً لمضمون هذه الكلمة وما تحمله من روابط وثيقة، ثم التفت للمفرد قائلاً: فليطعمه مما يطعم به نفسه؛ لأن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ثم انصرف لخطاب الجماعة و لا تكلفوهم لأن بخطاب الجماعة يعم الحكم، ويسود النفع.

الالتفات من الخطاب إلى التكلم

ومثاله ما رواه أبو هريرة الله عن النبي أنه قال: (تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي، ومن رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)(22) التفت النبي ﷺ في هذا الحديث من الخطاب إلى التكلم؛ لإفادة أن رؤيته في المنام ليست عامة، ولا تحصل لكل أحد من أمته، وإنما يراه من كان على قدر كبير من التقوى والكلام في قوله تسموا ولا تكتنوا عام لجميع أصحابه ولذلك ناسبه الخطاب، أما قوله: من كذب علي متعمداً بأسلوب التكلم ففيه إشعار دقيق بتبرئة ساحة أصحابه من الكذب عليه، فانتقاله من الخطاب الموجه لعموم الصحابة إلى التكلم عمن يفترى عليه القول يشعر بقلّة ذلك في ذلك الزمن. وقد نقل الحافظ ابن شاهين في سبب قوله ذلك: (أن رجلاً بالبيع قال: يا أبا القاسم التفت النبي ﷺ فقال الرجل: لم أعنك، إنما عنيت فلاناً، فقال تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي)(23).

الالتفات من التكلم إلى الخطاب

مثاله ما رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث مسلم بن يسار أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: (يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم

(22) صحيح البخاري، 31/1.

(23) انظر ناسخ الحديث ونسخه، الحافظ أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين ت 385هـ، تحقيق: الصادق الغرياني، دار الحكمة، طرابلس، الجماهيرية، ط2، 1996م، ص 241.

ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم)⁽²⁴⁾. فالانتقال في الحديث من أسلوب التكلم في قوله: (يكون في آخر الزمان إلى الخطاب في قوله: (فإياكم»، يفيد فضح أمرهم، وتحذير المسلمين من اتباعهم، وبيان فساد ما يدعون إليه. ومنه ما أخرجه البخاري عن أبي هريرة الله عن النبي ﷺ أنه قال: (إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة)⁽²⁵⁾.

ففي هذا الحديث يبين النبي ﷺ سماحة الدين ويسره، فهو دين الوسطية والاعتدال، لا إفراط ولا تفريط، لا غلو ولا تقصير، فهو مصدر سعادة البشر لا شقائهم ولذلك فقد ذم الغلو والإفراط، وبين أن من شاد الدين فإن هذا الدين غالبه لا محالة، ثم عدل بعد ذلك إلى البيان الشافي للمنهاج الذي يجب أن يسير عليه المسلم في أسلوب من الخطاب لأصحابه، وأمثه من بعده قائلاً: (سددوا، وقاربوا وأبشروا.....).

ومنه أيضاً ما روي عن أنس من أنه لا آخر صلاة العشاء إلى نصف الليل ثم صلى، ثم قال: (قد صلى الناس وناموا، أما إنكم في صلاة ما انتظرتموها)⁽²⁶⁾. في هذا النوع من الالتفات جذب الانتباه السامع وحث له على الاستماع لما يأتي بعد ذلك، ولذلك فإن النبي ﷺ قدم للغرض الذي يريد تحقيقه بكلمات (صلى الناس وناموا) بأسلوب المتكلم ليشد انتباه السامعين، ثم عدل عن ذلك ليخاطبهم بما هو أفضل وأهم أما إنكم في صلاة ما انتظرتموها، فكان وراء هذا الالتفات أهداف بلاغية، منها شد انتباه الحاضرين للاستماع إليه، والتتويه بفضل من آخر صلاة العشاء، وحث الأمة على انتظار الصلوات.

(24) صحيح مسلم، 78/1.

(25) صحيح البخاري، 16/1، وصحيح مسلم، كتاب الأداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم، وبيان ما يستحب من الأسماء.

(26) صحيح البخاري، باب وقت العشاء إلى نصف الليل، 109/1.

الالتفات العددي

ويمكن قراءته في الالتفات من الجمع إلى الأفراد، ومنه ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه حيث قال: حدثني هارون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك أنه سمع أبا هريرة يقول: إن رسول الله ﷺ قال: (لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كافر)⁽²⁷⁾.

إن السياق العام للكلام يقتضي أن يقال: (فإن ترغبوا عنهم فهو كفر) بصيغة الجمع، لكن النبي ﷺ بعد أن أصدر النهي العام عن هذا الأمر بأسلوب مخاطبة الجمع انتقل إلى التحدث بأسلوب الغائب عن المفرد (فمن رغب عن أبيه فهو كافر)، وهذا الالتفات يفيد أن النبي ﷺ كان يعرف أن هذا الإثم لا يرتكبه أفاضل الصحابة، وعقلاء الأمة، لكنه ربما وقع من شواذ الناس وسفهائهم، لذلك أتى النهي عنه بصيغة الجمع فدخل فيه جميع أفراد أمته، ثم التفت إلى التحدث عن حال الراغب عن والده، فناسبه الأفراد؛ لأنه لا يكون إلا من القلة من غير الأسوياء.

الالتفات من الإجمال إلى التفصيل

ومثاله ما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي ذر عن النبي ﷺ أنه قال: (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، قال فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرار، قال أبو ذر خابوا وخرجوا من هم يا رسول الله؟ قال: المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب)⁽²⁸⁾ تحدث النبي ﷺ في هذا الحديث عن فئات من الناس تكون في غضب الله يوم القيامة، ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم، فهم في سخطه وغضبه. ثم اقتضى الأمر بعد ذلك أن يلتفت من هذا الحديث المجمل عنهم إلى التخصيص والبيان؛ ليتعرف المسلمون إليهم، فلا يحلوا

⁽²⁷⁾ صحيح مسلم، 51/2.

⁽²⁸⁾ صحيح مسلم، 114/2.

حذوهم، ولا يتبعوا سلوكهم فقال مبيناً من هم الثلاثة (المسيل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب).

إن المسبل هو الذي يجبر ثوبه تكبراً، وهو من أخلاق الجاهلية، إذ كان السيد في القوم، أو الغني يجبر رداءه على الأرض صلفاً، أما المنان فهو الذي يعطي المحتاج ثم يمن عليه هذه الأعطية، فهو يترفع عليه ويشعره بذل المسألة، وهذا الأمر أيضاً من باب الكبر والإعجاب بالنفس، وقد ذمه الله تعالى في كتابه العزيز فقال: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَى﴾ [البقرة: 263]. أما المنفق سلعته باليمين الكاذبة فقد دفعته الأنانية، وحب المال للغش وعدم النصح للمسلمين، فآثر منفعته المادية على مصالح المسلمين؛ لأنه لا يرى في الدنيا إلا نفسه، ولا تهمة إلا مصلحته الشخصية فهو كالمتكبر في الصنفين المذكورين آنفاً، ولهذا فإن المصطفى بعد أن ذكر هذه الأصناف مجملة، وذكر عقوبتها ومآلها، فصل القول فيها وبينها في هذا الالتفات الرائع.

الالتفات المسمى بالاعتراض

ومثاله ما روي من أن سودة زوج النبي ﷺ ماتت لها شاة فأخبرته بذلك فقال ﷺ : (ألا انتفعتم بمسكها فقالت: يا رسول الله مسك ميتة؟ فقال: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾ [الأنعام: 145] إنكم لستم تأكلونها، قالت فبعثت بها فسلخت⁽²⁹⁾. إن النبي ﷺ بثاقب فكره حينما ساق الآية التي تضمنت صنوف الطعام المحرم على المسلمين قدر أن معترضاً يعترض بقوله: إن الآية تضع الميتة على رأس المحرمات فالتقت عن ذلك بقوله: (إنكم لستم تأكلونها).

الالتفات من معرفة إلى أخرى

ويمكن تقسيمه إلى:

(29) المصدر نفسه، 153/7.

الالتفات من اسم الموصول إلى الضمير

ومثاله ما حدث به عقبة بن عامر الجهني عنه عليه السلام أنه قال: (من أم قوما فأتهم الصلاة فله ولهم، وإن هو لم يتم فعله الإثم، وقد تم ذلك لهم)⁽³⁰⁾. يقتضي سياق الحديث أن يقال: (ومن لم يتم فعله الإثم)، لكنه عدل عن ذكر اسم الموصول من إلى الضمير في قوله: (وإن هو لفائدة بلاغية دقيقة، وهي حصر الإثم وترتبته على من يؤم القوم ولم يتم الصلاة؛ لأن (مَنْ) تفيد العموم بخلاف الضمير (هو) الذي يفيد قصر الحكم على الإمام، فأخرج بهذا الالتفات المأمومين جميعاً من دائرة الإثم حتى وإن لم يتموا الصلاة تبعاً لإمامهم، قبل أن يفهم صراحة من قوله: وقد تم لهم ذلك في حين أنه تعلق بمن هو لم يتم، وهو الإمام.

الالتفات من الاسم الظاهر إلى اسم الإشارة

ومنه الحديث الذي رواه جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لو أن رجلاً تزوج امرأة على ملء كف من طعام كان ذلك صداقاً)⁽³¹⁾. يقتضي السياق الشريف القول: (لكان ملء الكف صداقاً) لكن العدول عن الاسم الظاهر (ملء الكف) وإيثار اسم الإشارة (ذلك) ومجيء القول في الحديث الشريف: (لكان ذلك صداقاً) بدلاً عن القول: (لكان ملء الكف)، إنما ذلك ليفيد وقوع الصداق، وبالتالي صحة الزواج، فضلاً عما في اسم الإشارة البعيد "ذلك" من دلالة على أن المهر القليل المشار إليه بالبعيد معتبر شرعاً كالكثير، غير أن هذا الحديث قد نسخ حكمه بحديث جابر بن عبد الله وسيأتي ذلك عند الكلام عن الالتفات في الجمل.

(30) ناسخ الحديث ومنسوخه، ص 143.

(31) السنن الكبرى للبيهقي، أحمد بن الحسين، طبعة مصورة عن طبعة دار المعارف العثمانية بحيدر آباد، 238/7، وسنن الدارقطني، علي بن عمر، طبعة دار المحاسن، القاهرة، 343/3.

الالتفات من الظاهر إلى الموصول

ومثاله ما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: (إذا فسدت صلاة الإمام فسدت صلاة من خلفه)⁽³²⁾ أثر النبي ﷺ أن يقول: فسدت صلاة من خلفه، عن القول: فسدت صلاة المأمومين مع أنه المناسب لسياق الكلام في الحديث، لنكتة بلاغية، وهي إفادة عموم الحكم، فكل من دخل في تلك الصلاة مع الإمام بطلت صلاته ببطلاتها على الإمام، وتقريراً القاعدة (كل صلاة بطلت على الإمام بطلت على المأموم إلا في سبق الحدث والنسيان .

الالتفات من الظاهر إلى المضمَر

كالحديث الذي رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: (من غسل مينا فليغتسل، ومن حمّله فليتوضأ، ومن تبع جنازته فلا يجلس حتى توضع)⁽³³⁾. ينصرف السياق في هذا الحديث إلى الاسم الظاهر (ميتاً) ثم يعدل عنه إلى ضمير الغائب "الهاء" في قوله حمّله، وجنازته لأن الميت في حكم الغائب فناسبه ما في ضمير الغيبة من خفاء ويزداد الأمر جلاء حينما ينصرف إلى البناء للمجهول في (حتى توضع) ؛ لأن الجنازة إذا حملت لرمسها صارت في حكم المجهول.

الالتفات من صيغة إلى أخرى

ويمكن التمثيل له بالآتي:

الالتفات من المضارع إلى الماضي

ومنه ما رواه ابن عمر عن النبي ﷺ أن كان مع أصحابه في مسير فحضرت الصلاة، فنزل القوم فطلبوا بلالاً فلم يجدوه، فقام رجل فأذن، ثم جاء بلال فقال القوم إن رجلاً قد أذن، فمكث القوم

(32) المصدر نفسه، 301/1.

(33) المصدر السابق، 399/1.

هويناً، ثم إن بلالاً أراد أن يقيم فقال له النبي ﷺ: (مهلاً يا بلال فإنما يقيم من أذن)⁽³⁴⁾. إن عدول النبي ﷺ عن المضارع في قوله (يقيم إلى الماضي في «أذن» كان لأجل فائدة الترتيب مع التعقيب بين الأذان والإقامة حيث تتأخر الإقامة عن الأذان مناسب هذا التأخير التعبير بالمضارع، أما تقدم الأذان فيناسبه التعبير بالماضي.

الالتفات من الماضي إلى المستقبل

ونمثل له بقوله في الحديث الذي رواه ابن عمر : (من فاته الوتر من الليل فليقضه)⁽³⁵⁾ المناسب في سياق هذا الحديث أن يقال: (من فاته الوتر قضاء أو من يمته يقضه، لكنه أثر التعبير بصيغة الأمر في (فليقضه) بعد التعبير بالماضي في قوله "فاتته" لنكتة بلاغية جليلة، وهي تأكيد سنية ركعة الوتر، فهي من السنن المؤكدة التي رغب فيها رسول الله ﷺ في كثير من الأحاديث كقوله: (إن الله قد أمدكم بصلاة لهي خير لكم من حمر النعم الوتر جعله الله لكم فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر)⁽³⁶⁾.

الالتفات من الماضي إلى المضارع، ومنه إلى الماضي

قوله ﷺ فيما رواه عنه ابن عمر : (إذا صلى أحدكم فليصل إلى شيء يستره، ولا يدع أحدا يمر بين يديه، فإن أبي فليقاتله)⁽³⁷⁾ ينصرف السياق في هذا الحديث إلى الماضي (صلى) ليفيد أن من قام للصلاة واستعد لها فكأنه دخل فيها، مناسب هذه الحالة التعبير بالماضي المقرون بإذا الظرفية لما يستقبل من الزمن، ثم ينصرف إلى الأمر بصيغة فليفعل، ولا يفعل في (فليصل، ولا يدع) وقد حققت هذه المخالفة في صيغة الأمر دلالة خاصة وهي وجوب الصلاة إلى سائر وعدم السماح للمار بين يدي المصلي بالمرور، ثم ينصرف السياق مجدداً إلى الماضي في قوله (فإن

(34) سنن الدارقطني، 22/2.

(35) سنن الدارقطني، 22/2.

(36) سنن ابن ماجه، 369/1-370.

(37) صحيح مسلم، 363/1، وسنن ابن ماجه، 307/1.

أبى) ومنه إلى الأمر ليدل دلالة عامة على أن هذا المار بين يدي المصلي قد لا يندفع ببسر، وحينئذ يتحتم على المصلي صده عن المرور بين يديه بالمدافعة، فمن المناسب التعبير عن هذا الموقف بفعل الأمر (فليقاتله) ؛ لبيان جواز مدافعته بالقوة، بل قد يكون الدفع بالقوة متعين في حق المصلي إذا لم يرجع المار.

الالتفات في الجمل

لا يقتصر الالتفات في عبارات الحديث النبوي الشريف على العدول عن لفظة إلى لفظة، بل إنه قد تجاوز حدود الالتفات في اللفظة إلى الالتفات في الجملة؛ فتجده يعدل عن جملة إلى أخرى لنكتة بلاغية أو دلالة معينة، ويمكن تقسيم الالتفات في الجمل إلى قسمين:

الالتفات من الجملة الإسمية إلى الفعلية

ومثاله قوله ﷺ فيما رواه عنه ابن عباس: (لا نكاح إلا بولي وشاهدين ومهر ما قل أو كثر)⁽³⁸⁾. كان تقدير الكلام في هذا الحديث الشريف: (ومهر، قليلا كان أو كثيرا، فعذر النبي ﷺ عن الاسمية إلى الفعلية فقال: (ما قل أو كثر « للعناية بأمر المهر وأنه شرط أو ركن من أركان عقد الزواج، وفي هذا العدول أيضا إيماء بأن المهر من أفعال الناس التي يتفاوتون فيها بحسب إمكاناتهم المادية فناسب اختلاف الناس في هذا الشأن التعبير عنه بالجملة الفعلية.

الالتفات من الجملة الفعلية إلى الإسمية

ما رواه جابر بن عبد الله من أن النبي ﷺ قال: (لا تتكحوا النساء إلا الأكفاء، ولا يزوجهن إلا الأولياء، ولا مهر دون عشرة دراهم)⁽³⁹⁾ عدل القول الشريف من الجملة الفعلية التي تنتهى عن النكاح والإنكاح إلا بشرطه "لا تتكحوا النساء إلا الأكفاء، ولا يزوجهن إلا الأولياء" إلى الجملة الإسمية المصدرة بلا النافية للجنس؛ لإفادة استبعاد اعتبار المهر دون القيمة المذكورة، ثم إن هذا

(38) انظر ناسخ الحديث ومنسوخه، ص 250.

(39) السنن الكبرى للبيهقي، 240/7، وسنن الدارقطني، 245/3.

الالتفات يرمى إلى أن المخاطبين على علم بوجوب أصل المهر أو شرطيته في صحة الزواج، لكنهم يختلفون في معرفة مقدار هذا المهر، لاسيما أن هذا الحديث جاء ناسخا لحديث جابر بن عبد الله الذي يبيح تزوج المرأة بملء كف من طعام.

نتائج الدراسة

تم التوصل إليها وهي: تفرض طبيعة البحث المنهجية أن نسوق في ختام هذه الدراسة أبرز النتائج التي

1. يعد القول البليغ مجال هذا الفن البلاغي الرفيع، وأن فروع هذا الفن وصوره كثيرة بحيث يتعذر على الباحث حصرها في دراسة مقتضبة.

2. إن أسلوب الالتفات مطرد في الحديث النبوي الشريف اطراده في القرآن الكريم، ولا يكاد يخلو حديث من أحد أنماطه، بل إن هناك من الأحاديث الشريفة ما يحتوي على أكثر من صورة من صور هذا الفن.

3. يؤثر السياق في الأحاديث النبوية الالتفات لا لتحقيق نكات بلاغية وأسلوبية فحسب وإنما يأتي من أجل دلالات في غاية الدقة.

4. يضيف هذا الفن البلاغي علاوة على ما فيه من الانتقال من غرض إلى آخر، وبيان للمعنى في دقة متناهية - جمالاً على الأسلوب، ويزداد به القول فصاحة حتى لكأنه عقد فريد يزدان به جيد الكلام

5. الأسلوب الالتفات أثره النفسي في استمالة القلوب، وشد المسامع واستجلاب النفوس حين التنقل من أسلوب لآخر حسبما يقتضيه المقام والمقال.

6. تعد الأحاديث النبوية مرتعاً خصيباً وميداناً رحيباً لدارسي اللغة وفنونها، لاسيما ذوي الاختصاص في البلاغة المعاصرة، لذلك يظل هذا العمل مشروعاً لدراسات قادمة لعلها تثري المكتبة الإسلامية وتروي ظمأ الباحثين من منابع المعرفة.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم مصحف المدينة المنورة برواية حفص عن عاصم
- 1. الإتقان في علوم القرآن السيوطي ت 911 هـ المكتبة العصرية، بيروت.
- 2. ديوان جرير، شرح ابن حبيب تحقيق نعمان طه القاهرة، 1969م.
- 3. ديوان المتنبي، شرح مصطفى سبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
- 4. سنن الدارقطني علي بن عمر، طبعة دار المحاسن القاهرة.
- 5. السنن الكبرى للبيهقي أحمد بن الحسين طبعة مصورة عن دار المعارف العثمانية، بحيدر أباد.
- 6. سنن ابن ماجه محمد بن يزيد دار الحديث القاهرة.
- 7. شرح التلخيص، محمد البابرتي، تحقيق محمد صوفية المنشأة العامة للنشر، طرابلس ليبيا، ط 1983م
- 8. شرح المعلقات العشر، أحمد الشنقيطي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 9. صحيح البخاري بحاشية السندي، محمد بن إسماعيل البخاري، دار الفكر، بيروت.
- 10. صحيح مسلم بن الحجاج المطبعة المصرية، القاهرة.
- 11. الكامل في اللغة والأدب المبرد ت 285 هـ تحقيق محمد أبو الفضل.
- 12. الكشف عن حقائق التنزيل الزمخشري مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة.
- 13. لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، دار صادر، بيروت.
- 14. مفتاح العلوم، يوسف السكاكي ت 626 هـ تحقيق أكرم عثمان، دار الرسالة، ط1، 1983م

15. من أساليب التعبير القرآني د. طالب الزوبعي، دار النهضة العربية، ط1، 1996م.
16. ناسخ الحديث ومنسوخه ابن شاهين تحقيق الصادق الغرياني، دار الحكمة طرابلس الجماهيرية.
17. نقد الشعر قدامة بن جعفر، تحقيق محمد عبد المنعم خفاجي، دار الكتب العلمية بيروت